حل عن انس رمز المصنف لحسنه وكانه لاعتضاده اذ له شواهد منها ما رواه البيهقي عن ابي هريرة قال الحافظ العراقي باسناد صحيح قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فقال ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم ولاحد بسند جيد والطبراني والبيهقي ان خولة بنت قيس قدمت له حريرة فوضع يده فيها وجدحرها فاحرقت اصابعه فقال حسوا تبرد

كان يكره ان يطأ احد عقبه اي يمشي عقبه اي خلفه ولكن عن يمين وشمال فكان يكره ان يمشي امام القوم بل في وسط الجمع او في اخرهم تواضعا لله واستكانة وليطلع على حركات اصحابه وسكناتهم فيعلمهم آداب الشريعة ويوافق هذا الخبر قوله في خبر اخر كان يسوق اصحابه قدامه ك في الادب عن ابن عمرو ابن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رمز لحسنه

كان يكره المسايل اي السوال عن المسايل ممن ليس فتنة او اشرب محرمة ويعلمها ممن عرف منه التفقت او عدم الادب في ايراد الاسيلة فاظهار كراهة السوال عن المسايل لمن هذا حاله انما هو شفقة عليه ولطف به لايخل عليه فاذا اساله ابو رزين بضم الراء وابو رزين في الصحابة متعدد والظاهر ان هذا هو العقيلي واسمه لقيط بن عامر اخا به واعجبه لحسن ادبه وجودة طلبه وحرصه على ضبط الفوايد واحراز الفرايد ولما سيل المصطفى صلى الله عليه وسلم عن اللعان سوال تعنت ابتلى السايل عنه قبل وقوعه به فاهله واعلم ان ابا رزين هو راوي الخبر فكان الاصل ان يقول فاذا اسالته اجابني فوضع الظاهر محل المضمر ويحتمل ان ذلك الافتخار بذكر اسمه في هذا الشرف العظيم حيث كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يجيب منه ما يترك من غيره ويحتمل انه من تصرف حاكي الحديث عنه وهذا اقرب طب عن ابي رزين قال الهيثمي اسناده حسن ورمز المصنف لحسنه

كان يكره سورة الدم اي حدته قال الزبيدي السورة بفتح فسكون الحدة وسار الشراب بسور سورا وسورة اذا اخذ الراس وسورة الجوع والخمر حدته ثلاثا اي مدة ثلاث من الايام والمراد دم الحيض لم تنه المراة بعد الثلاث لاخذ الدم في الضعف والانحطاط حينئذ قال سعد ابن بشر احد رواته يعني من الحايض والظاهر المراد انه كان يباشرها بعد الثلاث من فوق حايل مالم ينقطع الدم قال ما يباشرة فيما بين السرة والركبة بلا حايل حرام طب وكذا الخطيب في التاريخ كلاهما عن ام سلمة

وفيه

وفيه سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن مجهول كما قاله الذهبي رمز لحسنه

كان يكره ان يوخذ اي يوكل وبه وردت روايته من راس الطعام ويقول دعوا وسط القصعة وخذوا من حوالها فان البركة تنزل في وسطها والكراهة للتنزيه لا للتحريم عند الجمهور ونص البويطي في الرسالة على ما يقتضي انها للتحريم مرسول طب عن سلمة قال الهيثمي رجاله ثقات وسيقه شيخه زين الحفاظ في شرح الترمذي فقال رجال اسناده ثقات رمز المصنف لحسنه

كان يكره ان يوكل الطعام الحار حتى تذهب غورة دخانه لان الحار لا بركة فيه كما جاء مصرحا به في عدة اخبار والفور والغليان يقال فارت القدر فورا وفورانا فغلت والدخان بضم الدال والتخفيف معروف طب عن جويرية تصغير جارية الفصيح واسمها تشترك فيه الرجال والنساء وهو احد وذر عبد القيس قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية اسناده حسن انتهى وقد رمز المصنف لحسنه

كان يكره العطسة الشديدة في المسجد وزاد في رواية انها من الشيطان والعطسة الشديدة مكروهة في المسجد وغيره لكنها في المسجد اشد كراهة هق وكذا في الشعب وهو فيها من حديث ابراهيم الجوهري عن يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن ابيه عن داود بن قيس عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه وهو مجازفة فقد اعله الهيثمي في الهدى بان يحيى ضعيف كابيه وداود هذا اورده في الضعفا والمتروكين وقال مختلف فيه وفي الميزان يحيى بن يزيد النوفلي قال ابو حاتم منكر الحديث ثم اورد له هذا الخبر

كان يكره ان مرئ المراة بينا يريد القاعل ويصح للمفعول ايضا اليس في يديها اثر الحنا او اثر خضاب بكسر الخا وفيه انه يجوز للمراة خضب يديها وارجلها مطلقا لكن خصه الشافعية بغير السواد كالحنا اما بالسواد فيحرم على الرجال والنسا لا للجمال ويحرم خضب يدي الرجل ورجليه بحنا على ما قاله العجلي وتبعه النووي لكن قضية كلام الرافعي الحل وبين فعله للمتعة نزهة نعيمها ويكره للخلية لغير احرام هق عن عايشة رمز لحسنه ورواه عنها الخطيب في التاريخ ايضا بالنقط المزبور وفيه يعيى بن المتوكل ابو عقيل قال الذهبي وغيره ضعيف

كان يكره ان يطلع من نعليه ثم يمن قدميه اي يكره ان يزيد النعل